mroftalp htehaB ni knil muideM

أحكام تخص الشتاء

المسح على الخفين يشمل جميع الأحوال إلا من الجنابة

خالد المصلح

قل اه هل يجوز المسح بعد الحدث الاصغر اه المسح نعم اه في حديث صفوان بن عساف رضي الله عنه ان انه قال اه ان النبي صلى الله عليه وسلم اه قال يمسح - 00:00:00

المسافر ثلاثة ايام بلياليها والمقيم يوما وليلة وكان وكان يأمرنا ان لا نخلع نعالنا من آآ نوم ولكن من الجنابة فهذا يدل على انه لا يخلع لاجل الاحداث الطارئة وهي الحدث الاصغر انما يخلع آآ - 00:00:13

نمسح على خفافنا آآ وان لا ننزع الا من آآ جنابة وهذا يدل على انه لا ينزع من هذه الامور والغائط النوم انما ينزع من الحدث الاكبر فاذا نام الانسان وحصل معه جنابة او جامع اهله وكان قد لبس خفا - 00:00:33

فلا يجوز المس لابد من الخلع والغسل ثم بعد ذلك يمسح بعد ان يلبسه على طهارة. اما اذا تكرر حصل حدث من احداث المعتادة بالحدث اصلا فانه لا يجب خلع الخف بل يجوز المسح عليه. احسن الله اليكم - 00:00:53